

Distr.
GENERAL

A/53/23 (Part V)
17 August 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٨ من جدول الأعمال المؤقت*
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة**

(يشمل أعمالها خلال عام ١٩٩٨)

المقرر: السيد فيصل مقداد (الجمهورية العربية السورية)

الفصل التاسع

تيمور الشرقية، جبل طارق، الصحراء الغربية، كاليدونيا الجديدة

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	١-٤	ألف - مقدمة
٢	٥-٣٢	باء - نظر اللجنة الخاصة في المسائل المعروضة عليها، والقرارات التي اتخذتها
٢	٥-١٤	١ - تيمور الشرقية
٥	١٥-١٩	٢ - جبل طارق
٥	٢٠-٢٨	٣ - كاليدونيا الجديدة
٦	٢٩-٣٢	٤ - الصحراء الغربية
٧	٣٣	جيم - توصية اللجنة الخاصة
٧	٣٣	مسألة كاليدونيا الجديدة

A/53/150

*

تتضمن هذه الوثيقة الفصل التاسع من تقرير اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة. وسيصدر الفصل

**

الاستهلاكي العام تحت الرمز A/53/23 (Part I)، وتصدر فصول التقرير الأخرى تحت الرمز A/53/23 (Parts II-IV, VI-IX). ويصدر التقرير بأكمله فيما بعد بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/53/23).

ألف - مقدمة

١ - قررت اللجنة الخاصة في جلستها ١٤٨٤ المعقودة في ٦ شباط/فبراير ١٩٩٨، أن تقوم، في جملة أمور، ببحث مسائل تيمور الشرقية وجبل طارق والصحراء الغربية وكاليدونيا الجديدة كبنود مستقلة وأن تنظر فيها في جلساتها العامة (انظر A/AC.109/L.1871).

٢ - ويتضمن هذا الفصل سردا لنظر اللجنة في المسائل المتعلقة بهذه الأقاليم (الفرع باء). كما يتضمن التوصية المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين بشأن مسألة كاليدونيا الجديدة (الفرع جيم).

٣ - ولدى نظر اللجنة في هذه المسائل أخذت في اعتبارها قراري الجمعية العامة ٧٨/٥٢ و ٧٩/٥٢ المؤرخين ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، ومقرريها ٤١٩/٥٢ المؤرخين على التوالي ١٩ أيلول/سبتمبر و ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، فضلا عن القرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة.

٤ - ووفقا للإجراءات المتبعة، شاركت البرتغال في أعمال اللجنة المتعلقة بتيمور الشرقية بوصفها الدولة المعنية القائمة بالإدارة في هذا الإقليم.

باء - نظر اللجنة الخاصة في المسائل المعروضة عليها،
والقرارات التي اتخذتها

١ - تيمور الشرقية

٥ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة تيمور الشرقية في جلساتها ١٤٨٨ إلى ١٤٩١ المعقودة في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ١٩٩٨.

٦ - وكان معروضا على اللجنة أثناء نظرها في المسألة ورقة عمل من إعداد الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2111 و Add.1).

٧ - وفي جلستها ١٤٨٧ المعقودة في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨ وافقت اللجنة على طلبات الاستماع المقدمة من الملتسمين التالية أسماؤهم، واستمعت إلى بياناتهم في الجلسات المبينة أدناه:

الجلسة ١٤٨٨

السيد إريك غوستافسون، شبكة العمل لصالح تيمور الشرقية/الولايات المتحدة
السيدة روديك بينتيا - أوستن، عضو جامعة لندن
السيد أبليو أروجو، مؤسسة تيمور للمصالحة والتنمية
السيد روجيريو بيريرا، الشبيبة التيمورية من أجل المصالحة
السيد أزانكوت دي مينيزيس، الرابطة الاشتراكية لتيمور

السيد أنطونيو تافاريز، رابطة دفاع الأنغوليين للإنتقاذ
السيد خوزيه راموس - هورتا، المجلس الوطني للمقاومة التيمورية
السيد أوغوستون ميكلات، الإبن، تحالف آسيا والمحيط الهادئ من أجل تيمور الشرقية

الجلسة ١٤٨٩

البروفسور رتشارد تانتر، رابطة تيمور الشرقية في كيوتو
السيد أرسينيو بايكسو بانو، التحالف البريطاني لتيمور الشرقية
السيد ماكس سورياديناتا، شبكة الإنذار لصالح تيمور الشرقية/كندا
السيد باسيليو دياز أراوخو، الرابطة الإندونيسية للخريجين البريطانيين في تيمور الشرقية
السيد روبرت موركين، جمعية السلام المسيحي الدولية
السيدة ماساكو كيمورا، التحالف الياباني لتيمور الشرقية الحرة
السيدة ماريا لورديز سواريز، مركز تيمور الشرقية للبحوث الثقافية والإثنية
السيد فالينتي دي أراوخو
السيد ماثيو تروب، نيابة عن السيدة نيتا م. لوي، عضو الكونغرس في الولايات المتحدة
السيد خواد كاراسكالو، الاتحاد الديمقراطي التيموري
السيد خوزيه لويس غوتيريز، الجبهة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية
السيد ماري ألكاتيري، بروفسور في جامعة إدواردو موندلين
السيدة ميراندا سيسونز، لجنة هوبارت لتيمور الشرقية
السيد سيبريانو ماغنو
السيدة فانسا راموس، منبر الحقوقيين الدولي لصالح تيمور الشرقية
السيد ستيفانوس ويسابي، تضامن بيمودا اندونيسيا

الجلسة ١٤٩٠

السيد كارلوس ألغا ممثل التضامن الدولي
السيد كارلوس دي فاطيما
السيد أبيليو سيرينو، لجنة السلام والتنمية في تيمور الشرقية
السيد جيل دا كوستا ألفيز
السيد أوغوستينو غونكافيز، اللجنة الوطنية للشباب الإندونيسيين في تيمور الشرقية
السيد راميدان ألن بوربا، منتدى بيمودا - بيمودي (Pemuda - Pemudi) لإندونيسيا
السيد جون ميلر، برلمانيون لتيمور الشرقية
السيد سامسو مافودي، الشركة الأمريكية الإندونيسية
السيدة إيفا توث، منظمة العفو الدولية
السيد نونو كروس أبيكاسيس، عضو البرلمان عن حزب الوسط الديمقراطي الشعبي
السيد أنطونيو باربوزا ديميلو، عضو البرلمان عن الحزب الديمقراطي الاجتماعي
السيد كارلوس مانويل لويس، عضو البرلمان عن الحزب الاشتراكي

الجلسة ١٤٩١

السيد خواو سيرفيرا كوريفيدور دا فونيسكا، عضو البرلمان عن الحزب الشيوعي
السيد طوم كيلوغ، منظمة مراقبة حقوق الإنسان، آسيا
الراهبة ماري تيريز بلانت، المعهد الكاثوليكي للعلاقات الدولية والمجلس الكاثوليكي الياباني للعدل
والسلام
السيد فيلومينو دي جيزوس هورني
السيد سونارتو س. أتموديو، رئيس منتدى نوسنتارا
السيد إليوت هوفمان، التحالف الاسترالي لصالح تيمور الشرقية
السيد فرانك فنزجيرالد، لجنة التضامن بين تيمور الشرقية وأيرلندا
السيد أحمد ز. هادي وايرابي، رابطة الطلاب الإندونيسيين
السيد غروفر جوزيف ريز، نيابة عن السيد كريستوفر سميث، اللجنة الفرعية المعنية بالعمليات
الدولية وحقوق الإنسان، مجلس الممثلين في الولايات المتحدة
السيد جون ميلر، مركز دارون للدعم الدولي لتيمور الشرقية، استراليا
السيد كونستانسيو دياز بينتو، المقاومة الوطنية للطلاب التيموريين الشرقيين

٨ - وفي الجلسة ١٤٨٨ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، أبلغ الرئيس اللجنة الخاصة بأن وفدي
البرازيل وسان تومي وبرينسيبي قد أعربا عن رغبتهما في المشاركة في نظر البند في اللجنة. وقررت
اللجنة الموافقة على الطلب.

٩ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو اندونيسيا والبرتغال وسان تومي وبرينسيبي ببيانات. كما أدلى ممثل
اندونيسيا ببيان آخر (انظر A/AC.109/SR.1488).

١٠ - وفي الجلسة ١٤٨٩ المعقودة في ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ أدلى ممثل اندونيسيا ببيان بشأن نقطة نظام.

١١ - وفي الجلستين ١٤٨٩ و ١٤٩٠ المعقودتين في ١ و ٢ تموز/يوليه ١٩٩٨ أدلى ممثلا البرتغال
وإندونيسيا ببياناتين أخريين (انظر A/AC.109/SR.1489-1490).

١٢ - وفي الجلسة ١٤٩١، المعقودة في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٨ أدلى ممثل البرازيل ببيان، نيابة عن جماعة
البلدان الناطقة بالبرتغالية (أنغولا والبرازيل والبرتغال والرأس الأخضر وسان تومي وبرنسيبي وغينيا - بيساو
وموزامبيق) (انظر A/AC.109/SR.1491). وأدلى ممثل البرتغال ببيان أيضا (انظر A/AC.109/SR.1491).

١٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلا إندونيسيا والبرتغال ببياناتين ممارسة لحق الرد (انظر
A/AC.109/SR.1491).

قرار اللجنة الخاصة

١٤ - في الجلسة ١٤٩١ المعقودة في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٨، قررت اللجنة الخاصة بناءً على اقتراح رئيسها بالنيابة أن تواصل النظر المسألة في دورتها المقبلة، مع مراعاة أية توجيهات ذات صلة تصدرها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين.

٢ - جبل طارق

١٥ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جبل طارق في جلستها ١٤٧٨ المعقودة في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

١٦ - وكان معروضا على اللجنة أثناء نظرها في هذه المسألة ورقة عمل من إعداد الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (انظر A/AC.109/2112).

١٧ - وفي الجلسة ١٤٧٨، أبلغ الرئيس بالنيابة اللجنة الخاصة بأن وفد إسبانيا طلب المشاركة في نظر البند في اللجنة الخاصة. وقررت اللجنة الخاصة الموافقة على الطلب.

١٨ - وفي الجلسة نفسها، وبموافقة اللجنة الخاصة، أدلى السيد بيتر كاروانا رئيس وزراء جبل طارق ببيان (انظر A/AC.109/SR.1487). وأدلى ممثل إسبانيا أيضا ببيان (انظر A/AC.109/SR.1487).

قرار اللجنة الخاصة

١٩ - في الجلسة ١٤٨٧ المعقودة في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨، قررت اللجنة الخاصة، بناءً على اقتراح الرئيس بالنيابة، أن تواصل النظر في المسألة في دورتها المقبلة مع مراعاة أية توجيهات ذات صلة تصدرها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين، وأن تحيل الوثائق ذات الصلة إلى الجمعية العامة لتيسر نظر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في المسألة.

٣ - كاليدونيا الجديدة

٢٠ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة كاليدونيا الجديدة في جلساتها ١٤٩٣ و ١٤٩٥ و ١٤٩٦ المعقودة من ٧ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨.

٢١ - وكان معروضا على اللجنة أثناء نظرها في المسألة ورقة عمل من إعداد الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2114).

٢٢ - ووفقاً لمقرر اتخذ في الجلسة ١٤٩٣، أدلى السيد روتش واميتان، جبهة الكانك الاشتراكية للتحرير الوطني، ببيان في الجلسة ١٤٩٥ للجنة الخاصة المعقودة في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨.

٢٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات كل من ممثلي بابوا غينيا الجديدة والجمهورية العربية السورية والصين وفيجي وكوت ديفوار.

٢٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل فرنسا، الدولة المتولية للإدارة، ببيان.

٢٥ - وفي الجلسة نفسها، قررت اللجنة الخاصة إرجاء النظر في البند إلى مرحلة لاحقة من عملها.

٢٦ - وفي الجلسة ١٤٩٦، المعقودة في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨، عرض ممثل بابوا غينيا الجديدة مشروع قرار A/AC.109/L.1878/Rev.1.

٢٧ - وفي الجلسة نفسها اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار A/AC.109/L.1878/Rev.1 بدون تصويت (A/AC.109/2127).

قرار اللجنة الخاصة

٢٨ - يرد نص القرار (A/AC.109/2127) الذي اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١٤٩٦ المعقودة في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨، في الفرع جيم، في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة.

٤ - الصحراء الغربية

٢٩ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة الصحراء الغربية في جلستها ١٤٨٨ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

٣٠ - وكان معروضا على اللجنة أثناء نظرها في المسألة ورقة عمل من إعداد الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2118).

٣١ - وفي الجلسة ١٤٨٧ المعقودة في ٢٩ حزيران/يونيه، وافقت اللجنة الخاصة على طلب استماع مقدم من السيد مولود سعيد من الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو). وأدلى السيد سعيد ببيان في الجلسة ١٤٨٨ للجنة الخاصة (انظر A/AC.109/SR.1488).

قرار اللجنة الخاصة

٣٢ - قررت اللجنة الخاصة في جلستها ١٤٨٨ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، بناء على اقتراح من رئيسها بالنيابة، ورهنا بمراعاة أية توجيهات ذات صلة الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين، أن تحيل الوثائق ذات الصلة إلى الجمعية العامة لتيسر نظر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في هذه المسألة.

جيم - توصية اللجنة الخاصة

٣٣ - وفقا للمقررين اللذين اتخذتهما اللجنة الخاصة في جلستها ١٤٨٤ و ١٤٩٦ المعقودتين في ٦ شباط/فبراير و ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨ على التوالي، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

مسألة كاليدونيا الجديدة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة كاليدونيا الجديدة،

وقد درست الفصل المتعلق بكاليدونيا الجديدة في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١)،

وإذ تعيد تأكيد حق الشعوب في تقرير المصير على النحو المبين في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير الى قراراتها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، و ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠،

وإذ تلاحظ أهمية التدابير الإيجابية التي تتبعها السلطات الفرنسية في كاليدونيا الجديدة بالتعاون مع جميع قطاعات السكان لتشجيع التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الإقليم، بما في ذلك التدابير المتبعة في مجال حماية البيئة والإجراءات المتعلقة بإساءة استعمال المخدرات والاتجار بها، بغية تهيئة إطار لتقدم الإقليم سلميا نحو تقرير المصير،

وإذ تلاحظ أيضا في هذا السياق أهمية التنمية الاقتصادية والاجتماعية العادلة والحوار المستمر فيما بين الأطراف المعنية في كاليدونيا الجديدة بالنسبة للإعداد لعملية تقرير المصير في كاليدونيا الجديدة،

وإذ ترحب بتعزيز عملية استعراض اتفاقات ماتينيون^(٣) عن طريق زيادة تواتر عقد اجتماعات التنسيق،

وإذ تلاحظ بارتياح تكثيف الاتصالات بين كاليدونيا الجديدة والبلدان المجاورة في منطقة جنوب المحيط الهادئ،

١ - ترحب بالتطورات الهامة التي حدثت في كاليدونيا الجديدة على نحو ما يجسده توقيع ممثلي كاليدونيا الجديدة وحكومة فرنسا على اتفاق نومييا المؤرخ ٥ أيار/ مايو ١٩٩٨^(٣)؛

٢ - تلاحظ الأحكام ذات الصلة في اتفاق نومييا الرامية الى أن تؤخذ في الاعتبار على نطاق أوسع هوية الكانك في المنظمات السياسية والاجتماعية لكاليدونيا الجديدة، وأيضاً أحكام الاتفاق المتعلقة بالتحكم في الهجرة وحماية العمالة المحلية؛

٣ - تلاحظ الأحكام ذات الصلة في اتفاق نومييا التي مفادها أن بوسع كاليدونيا الجديدة أن تصبح عضواً أو عضواً منتسباً في منظمات دولية معينة (مثل المنظمات الدولية في منطقة المحيط الهادئ، والأمم المتحدة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة العمل الدولية)، وفقاً للوائحها؛

٤ - تلاحظ ما تم الاتفاق عليه بين الموقعين على اتفاق نومييا بأن يوجه انتباه الأمم المتحدة الى التقدم المحرز في عملية التحرير؛

٥ - تدعو الدولة القائمة بالإدارة إلى أن تنظر في توجيه الدعوة الى بعثة معلومات لزيارة كاليدونيا الجديدة لدى إقامة المؤسسات الجديدة، ويمكن لهذه البعثة أن تتألف من ممثلين من بلدان منطقة المحيط الهادئ؛

٦ - تطلب من الدولة القائمة بالإدارة إحالة المعلومات المتعلقة بالحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في كاليدونيا الجديدة الى الأمين العام؛

٧ - تحث جميع الأطراف المعنية على مواصلة حوارها بروح من التآلف، وذلك لصالح شعب كاليدونيا الجديدة بأكمله وانطلاقاً من النتائج الإيجابية لاستعراض اتفاقات ماتينيون ونومييا؛

٨ - تدعو جميع الأطراف المعنية إلى مواصلة العمل على إيجاد إطار لتقدم الإقليم سلمياً نحو عملية تقرير المصير، تكون فيها جميع الخيارات مفتوحة وتضمن حقوق جميع سكان كاليدونيا الجديدة وفقاً لنص وروح اتفاقات ماتينيون ونومييا التي تقوم على أساس مبدأ أن سكان كاليدونيا الجديدة هم الذين يعود إليهم أمر اختيار الطريقة التي يتحكمون بها في مصيرهم؛

٩ - ترحب بالتدابير التي اتخذت لتعزيز وتنويع اقتصاد كاليدونيا الجديدة في جميع الميادين وتشجع على اتخاذ مزيد من هذه التدابير وفقا لروح اتفاقات ماتينيون ونوميا؛

١٠ - ترحب أيضا بالأهمية التي توليها أطراف اتفاقات ماتينيون ونوميا لتحقيق قدر أكبر من التقدم في مجالات الإسكان والعمالة والتدريب والتعليم والرعاية الصحية في كاليدونيا الجديدة؛

١١ - تنوه بمساهمة مركز الثقافة الميلاينزي في حماية الثقافة المحلية الأصلية لكاليدونيا الجديدة؛

١٢ - تحيط علما بالمبادرات الإيجابية التي تهدف إلى حماية البيئة الطبيعية لكاليدونيا الجديدة، وبخاصة عملية "زونيكو" التي ترمي إلى رسم خرائط للموارد البحرية داخل المنطقة الاقتصادية لكاليدونيا الجديدة وتقييم تلك الموارد؛

١٣ - تنوه بالصلوات الوثيقة بين كاليدونيا الجديدة وشعوب جنوب المحيط الهادئ، وبالإجراءات الإيجابية التي تتخذها السلطات الفرنسية والإقليمية لتيسير زيادة تطوير تلك الصلات، بما في ذلك إقامة صلات أوثق مع البلدان الأعضاء في منتدى جنوب المحيط الهادئ؛

١٤ - ترحب بوجه خاص، في هذا الصدد، بالزيارات المتواصلة التي تقوم بها وفود رفيعة المستوى من بلدان منطقة المحيط الهادئ إلى كاليدونيا الجديدة والزيارات التي تقوم بها وفود رفيعة المستوى من كاليدونيا الجديدة إلى البلدان الأعضاء في منتدى جنوب المحيط الهادئ؛

١٥ - تقرر أن تبقي العملية الجارية الآخذة في الوضوح في كاليدونيا الجديدة نتيجة التوقيع على اتفاق نوميا قيد النظر المستمر؛

١٦ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في هذا البند في دورتها القادمة، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين.

الحواشي

(١) الفصل الحالي.

(٢) انظر A/AC.109/1000، الفقرات ٩ إلى ١٤

(٣) انظر A/AC.109/2114، المرفق.

— — — — —